

تعريف بالخدمة			
اسم الخدمة	قيد مستشار قانوني.		
وصف الخدمة	التصريح لتقديم الخدمات القانونية في إمارة دبي كمستشار قانوني يعمل لدى مكتب محاماة أو مكتب استشارات قانونية مرخص.		
معلومات عن الخدمة			
المستفيد من الخدمة	مقدمو الطلب الراغبون في قيدهم في جدول المستشارين القانونيين ضمن فئة المشتغلين.		
الإدارة المقدمة للخدمة	إدارة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين		
قنوات تقديم الخدمة	نظام المهن القانونية ("LPS") التطبيق الذكي البريد الإلكتروني: Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae		
المدة الزمنية لتقديم الخدمة	خمس (٥) أيام عمل	رسوم الخدمة	المبلغ الإجمالي ٢,٠٢٠ درهم ويشمل: ١. رسوم القيد - ٢٠٠٠ درهم (يحصل المستشارون القانونيون المواطنون على خصم ٥٠% للسنوات الثلاث (٣) الأولى من تاريخ القيد). ٢. رسم ابتكار - ١٠ دراهم. ٣. رسم معرفة - ١٠ دراهم
رقم التواصل المباشر	٠٤٣٥٣٣٣٣٧	البريد الإلكتروني:	Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae
الشروط والإجراءات			
شروط الحصول على الخدمة	يجب أن يستوفي مقدم الطلب الشروط التالية:		
	١- أن يكون ذو أهلية قانونية كاملة		
	٢- شهادة حسن السيرة والسلوك وأن لم تكون قد تمت إدانته في جريمة تمس الشرف إلا في حال تم العفو عنه أو تم رد اعتباره		
	٣- حاصلًا على درجة البكالوريوس في القانون، أو ما يعادلها من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل السلطة المختصة، وحاصلا على عضوية مهنية سارية لدى سلطة تنظيمية، أو		
	٤- حاصلًا على مؤهل أكاديمي في القانون مع اكتساب خبرة قانونية مشفوعة بتدريب قانوني تحت الإشراف مما يترتب عليه اكتساب مقدم الطلب للمعرفة القانونية وفهم القانون والمهارات القانونية المطلوبة لأداء مهامه كمستشار قانوني على النحو التالي:		
	طبيعة مقدم الطلب	الدولة التي أصدرت الدرجة العلمية	عدد سنوات الخبرة المطلوبة
	مواطنو دولة الإمارات العربية المتحدة	داخل/خارج دولة الإمارات العربية المتحدة	سنة واحدة (١) متواصلة خبرة في العمل القانوني
	من غير مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة	داخل دولة الإمارات العربية المتحدة	(٢) سنتي خبرة في العمل القانوني

من غير مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة	خارج دولة الإمارات العربية المتحدة	(٣) ثلاثة سنوات خبرة في العمل القانوني
٥- يجب أن يكون مقدم الطلب قد حصل على وظيفة لدى مكتب محاماة أو استشارات قانونية مرخص في إمارة دبي ٦- يجب على مقدم الطلب عدم مزاولة أي نشاط تجاري آخر أو مهني آخر (أثناء عمله لدى المكتب) باستثناء التدريس أو التدريب في إحدى التخصصات أو المهن القانونية.		
١. جواز سفر ساري المفعول. ٢. بطاقة عمل (أو ما يعادلها) أو تأشيرة إقامة على كفالة المكتب. ٣. بطاقة هوية إماراتية سارية المفعول. ٤. السيرة الذاتية. ٥. دليل موثق يثبت المؤهل المهني القانوني أو المؤهل الأكاديمي في القانون ورسالة /رسائل الخبرة القانونية الصادرة من الجهة/الجهات التي اكتسب الخبرة القانونية من خلالها. ٦. شهادة حسن سير وسلوك من شرطة دبي. ٧. صورة شخصية بحجم صور جواز السفر. يجب أن تكون جميع الصور مأخوذة حديثاً وبالزّي الرسمي وبخلفية بيضاء وأن تكون على مسافة معقولة. ٨. خطاب من موقع من الشريك المدير للمكتب الذي يعمل لديه مقدم الطلب يؤكد موافقة المكتب على قيد مقدم الطلب في جدول المستشارين القانونيين المشتغلين في هذا المكتب.		
١. يجب على مقدم الطلب تقديم الطلب وجميع المستندات المطلوبة. ٢. يقوم قسم شؤون المستشارين القانونيين بمراجعة الطلب وإصدار قرار اعتماد الطلب. ٣. يجب على مقدم الطلب دفع رسوم القيد. ٤. يطلب قسم شؤون المستشارين القانونيين من مقدم الطلب الحضور لأداء قسم المستشار القانوني في التاريخ والموعّد المحدد. ٥. يصدر قسم شؤون المستشارين القانونيين بطاقة قيد مستشار قانوني سارية ونسخة من محضر أداء القسم.		